

المتطلبات

- 1- إقامة سارية المفعول للعامل
- 2- تسجيل نشط في أبشر (للمعالجة الإلكترونية).
- 3- بيانات صاحب العمل كاملة ومحدثة في نظام "مساند".
- 4- رقم جوال العامل (حسب سجلات أبشر).
- 5- هوية ورقم هاتف صاحب العمل الجديد.

ملاحظة:

إذا لم يكن لدى العامل إقامة بعد، يجب عليه أولاً الخضوع لفحص طبي لإصدار الإقامة. صاحب العمل السابق مسؤول عن إصدار الإقامة، بينما يتحمل صاحب العمل السابق أو الجديد تكاليف الفحص الطبي وإصدار الإقامة، بناءً على اتفاقهما.

أ. الخطوات الواجب اتباعها (العامل مسجل في أبشر)

1. بدء الطلب
يقدم صاحب العمل السابق طلب نقل في نظام "مساند"، محدداً تكلفة النقل وفقاً للاتفاق مع صاحب العمل الجديد.

٢ . موافقة العامل

- يتلقى العامل رسالة نصية قصيرة ويتبع الرابط التالي:
- أ. ملء البيانات الشخصية (مثل اسم/رقم أقرب الأقارب).
 - ب. الموافقة على طلب النقل.

٣ . موافقة صاحب العمل الجديد

- يتلقى صاحب العمل الجديد إشعاراً بما يلي:
- أ. قبول طلب النقل.
 - ب. دفع تكلفة النقل، ورسوم خدمة "مساند"، ورسوم نقل كفالة وزارة الداخلية.

٤ . الموافقة النهائية من صاحب العمل السابق

يُكمل صاحب العمل السابق عملية النقل في "مساند".

ب. عقد جديد عبر مكتب العمالة الوافدة (POLO سابقاً)

بمجرد إتمام عملية النقل رسمياً، تُعالج الوكالة العقد اليدوي الجديد في مكتب العمالة الوافدة.

المستندات المطلوبة:

- ١ . عقد يدوي موقع (من صاحب العمل والعامل).
- ٢ . نسخة من جواز سفر العامل (بما في ذلك صفحة التوقيع).
- ٣ . نسخة من الإقامة (للكفيل الجديد).
- 4 . نسخة من هوية صاحب العمل الجديد.